

67- شرح كتاب الصلاة من #الروض_المربع للبهوتى - فضيلة

الشيخ أ.د #سامي_الصقير - وفقة الله تعالى

سامي بن محمد الصقير

ثم بعد فراغه من قراءة السورة يركع مكثرا كقول أبي هريرة كان النبي صلى الله عليه وسلم يكرر إذا قام إلى الصلاة ثم يكبر حين يركع متفقاً عليه رافعاً يديه مع ابتداء الركوع لقول ابن عمر رضي الله عنه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استفتح الصلاة رفع يديه - 00:00:00

وإذا أراد أن يركع وبعد ما يرفع رأسه متفقاً عليه. ويضعهما أي يديه على ركبتيه مفرجتي الأصعب استحباباً ويكره التطبيق بان يجعل أحدي كفيه على الآخر. قال رحمة الله تعالى ثم بعد فراغه من قراءة السورة - 00:00:20

يرکع مكثرا يعني المصلي اذا فرغ من قراءة السورة فانه يسكت سكتة لطيفة ثم يركع مكثرا حال من فاعل يرجع يعني ان ان تكبیره يكون حال هویه الى الرکوع. لقول أبي هريرة كان النبي صلى الله عليه وسلم يكرر الى قام الى الصلاة - 00:00:40
ثم يكبر حين يركع وهذا يدل على ان التكبیر يكون عند الهوي عندما يريد ان يهظي وقوله رحمة الله رافعاً يديه مع ابتداء الركوع رافعاً يديه مع ابتداء الركوع لقول ابن عمر رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اذا استفتح - 00:01:03

رفع يديه حتى يحاذى منكبيه وإذا أراد أن يركع وبعد ما يرفع رأسه متفقاً عليه هذه ثلاثة مواضع ذكرها ابن عمر رضي الله عنهما في رفع اليدين او لا عند افتتاح الصلاة والثاني عند ارادة الركوع والثالث بعد الرفع من الركوع - 00:01:25

وهناك موضع رابع وهو بعد القيام من التشهد الاول وعليه فتكون المواقع التي يسن فيها رفع اليدين في الصلاة اربعة موضع عند تكبيرة الاحرام والثاني عند الركوع والثالث عند الرفع منه - 00:01:48

والرابع عند من قيام من التشهد الاول والى اي حد يرفعهما؟ سبق الخلاف في ذلك. من العلماء من قال انه يرفع الى من منكبيه ومنهم من طال الى فروع اذنيه - 00:02:08

ومنهم من قال الى شحمة اذنيه وقلنا ان هذا نعم. وبعض العلماء جمع بين الروايات الواردة في هذه المسألة فقال من قال الى حدود منكبيه فمراد ان اسفل الكف عند حذاء - 00:02:23

وفروع الاصابع او اطراف الاصابع عند فروع الاذنين وعلى هذا منافاة بين من قال انه يرفع الى حدود المنكبين وبين من قال انه يرفع الى فروع الاذنين بامكان الجمع والجمع ان يقال ان طرف اليد - 00:02:40

حذاء منك المنكر واطراف الاصابع بحذاء فروع الاذنين يعني هكذا اذا قال هكذا صارت الفروع صارت اطراف الاصابع عند فروع الاذنين ولكن سبق ان القول الراجح انها الصفتان هذه الصفة وهذه الصفة - 00:03:02

طيب هنا يقول المؤلف يكرر يركع مكثرا رافعاً يديه قلنا لابد ان يكون التكبير حال فلا يبدأ قبل الركوع ولا لابد ان يكون التكبير بين انتقاله من القيام الى الركوع اللي بين الركبتين فلو كبر قبل ينقال الله اكبر وهو قائم ثم رفع - 00:03:23

فانه لا يجزئه ولو رفع ثم كبر فانه لا يجزئه. ولهذا ويidel على ذلك الحديث حين يركع يركع يعني حال الركوع. هذا هو المشهور من المذهب. ان ان التكبير ان تكبيرات الانتقال عموماً في الصلاة - 00:03:50

يجب ان تكون بين الركبتين يجب ان تكون بين الركبتين فلا يقدماها قبل الركун ولا يؤخرها حتى يصل الى الركعن ولكن هل معنى قولهم بين الركبتين انه يجب ان يستوعب ما بين الركبتين - 00:04:10

المعنى هذا او المعنى بين الركبتين يعني انه لا يتقدم على الركن ولا يتأخر مرادهم الثاني وليس مرادهم انه يجب الاستيعاب فيما بين الركبتين يعني بمعنى انك اذا اردت ان تسجد بعد القيام تقول الله اكبر حتى تهوي لا - 00:04:25

المراد انك في حل هو تكبر. فلا تبتدئ قبل ولا تبتدئ ولا تتأخر بعد وقال بعض العلماء انه معفى انه يعفى عن التكبير عن محل التكبير لو بدأ قبل او اخره الى بعد ان يصل الركن فانه لا حرج. لأن هذا مما يشق التحرز به - 00:04:44

ثم قال المؤلف رحمة الله ويضعلها بيديه على ركبتيه مفرجتي الاصابع يضع يديه والمراد باليد عند الاطلاق الكف يقول على ركبتيه مفرجتي الاصابع. كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل - 00:05:08

وانما يفرج الاصابع لان ذلك امكن في الركوع لانه لو ظم الاصابع لم يتمكن من الركوع فتمكنه مما لو فرج. قال رحمة الله ويكره التطبيق بان يجعل كفيه على الاخرى ثم يجعلهما بين ركبتيه. يجعل احدى كفيه على الاخرى يعني هكذا - 00:05:26

ويجعله ما بين ركبتيه اذا ركع. قال رحمة الله وهذا كان في اول الاسلام ثم نسخ ومع ذلك كان ابن مسعود رضي الله عنهمما يفعله لكن الحكم منسوخ لانه ثبت في الحديث الصحيح ان النبي عليه الصلاة والسلام كان حال رکوعه يجعل بيديه على ركبتيه - 00:05:50

طيب يقول رحمة الله مستويا ويكون المصلي مستويا ظهره يعني يسوى ظهره ويجعل رأسه حيال ظهره قال فلا يرفعه ولا يخطبه. لانه عليه الصلاة والسلام كان اذا ركى قام بصره لم يسخس رأسه ولم - 00:06:10

يصوبها لم يصوبها. اذا يكون الرأس بحذاء الظهر فلا يرفع رأسه حال الركوع. ولا يخفضه ايضا بل يمكن مستويا يقول وروى ابن ماجة عن وابسة ابن عن ابن مغلب قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلى وكان اذا رکع سوى ظهره حتى لو صب الماء - 00:06:30 عليه لاستقر وهذا يدل على ان النبي عليه الصلاة والسلام كان سوى ظهر قال ويحافي مرافقه عن جنبيه. ويحافي مرافقه عن جنبيه يعني لا يضم المرفق الى الجانب بل يحافي يحافي - 00:06:53

وهذا مما يشتراك فيه الركوع والسبود الركوع سجود يشتراك في اشياء ويختلفان في المكافحة يسن في الركوع المكافحة وكذلك يسن بالسبود المكافحة ايضا يفترقان في ان اليدين في حال الركوع تكون مفرجتي الاصابع - 00:07:12 واليدين في حال السجود تكون مضمومة الاصابع تكون مضمومة الاصابع كما سيأتي ان شاء الله قال رحمة الله والمجزئ الانحناء يعني ما هو المقدار المجزئ من الركوع؟ نقول المجزئ الانحناء بحيث يمكن - 00:07:36

يمكنه لا يمكن يمكن مس ركبتيه بيديه ان كان وسطا في الخلقة هذا هو المقدار المجزئ. ان يتمكن من مسد ركبتيه بيديه اذا كان وسطا في الخلقة ولا عبرة بطويل اليدين ولا عبرة بقصير اليدين - 00:07:54

فاما حصل ظهره وحني ظهره وتمكن من ان اه يمس بيديه ركبتيه نقول هذا المقدار المجزئ ولهذا قال المؤلف اذا ان كان وسطا في الخلقة وقال بعض العلماء ان المقدار المجزئ - 00:08:13

حيث يكون الى الركوع التام حيث يكون المصلي الى الركوع بحث يكون الى الركوع التام اقرب منه الى القيام التام والواقع والحقيقة ان القولين لا منافسة بينهم. يعني متداخل الاقوال المتداخلة لانه اذا مست - 00:08:31

اذا مست يداه ركبتيه كان الى الركوع التام اقرب منه الى يقول او قدره من غيره يعني قدر الانحناء من غيره يعني من غير الوسط في الخلقة فطويل اليدين وقصير اليدين يقول بحيث يمكن من مس ركبتيه بيديه. يقول ومن قاعد لان المقدار المجزئ من قاعد - 00:08:51

مقابلة وجهه ما وراء ركبتيه من الارض ادنى مقابلة. القاعد من المعلوم انه يصلى متربع متربعا. يقول المؤلف المجزئ ان يقابل وجهه ما وراء ركبتيه واضح؟ المجزئ ان يقابل وجهه ما وراء ركبتيه - 00:09:15

يعني مثل هاك يعني قالها الوجه ما وراء شوف الركبة حد الركبة يقابل الوجه ما وراء الركبتين وكذلك لو كان مفترسا نقول لابد ان يخرج الوجه عن مسامته - 00:09:35

الركبتين ولهذا قال ادنى مقابلة وتتمتها الكمال. تتميزها مع الكمال بحيث انه بحيث ان تكون هيئته كهيئات الرا��ع. يقول رحمة الله

وتتمتها الكمال. وتتمتها هي قمة الركوع الكمال يعني بحيث انه يكون - 00:09:53

الى الركوع التام اقرب منه الى الجلوس طيب اذا نقول المجزى الان الركوع المجزى اما ان نقول انه بحيث يتمكن من مس ركبتيه
بيديه اذا كان وسطا في الخلقة او - 00:10:14

ماذا؟ ان يكون الى الركوع التام اقرب منه الى القيام التام. والقولان متقاربان لانه اذا تمك من مس ركبتيه بيديه فهو الى الركوع
التام اقرب منه الى طيب هذا واضح يعني ما قرره الولد رحمة الله ظاهر بالنسبة للانسان - 00:10:28
المعتدل يعني من كان ظهره معتدلا لكن من المحدود ظهره يعني الاحدب او من كان في ظهره الم بحيث انه لا يتمكن من بحيث انه
يكون دائمًا مفصول الظهر. ماذا يصنع؟ في انسان احدب - 00:10:51

هيئة راكع اي نعم يقول الفقهاء رحمة الله يجدد النية فقط. يجدد النية والافضل ان يتحرك ادنى حركة لاجل التمييز فمثلا
رجل احدب وهو يمشي معه عصا هذا هيئة راكع. وهو يصلی كأنه راكع - 00:11:08

اذا اراد الركوع ماذا يصنع؟ قالوا ينوي ينوي والافضل ان يتحرك ادنى حركة لاجل ان يتميز القيام عن الركوع تميزت قيام الركوع
التكبير سيكبره وهو هو وبينه وبين نفسه كيف يركع؟ الان هيئته راكع كهيئته قائم - 00:11:30

كيف تتميز الركوع من هذا؟ قال بالنسبة لهذا قال ابن عقيل رحمة الله يقول في مسألة الاحداث يقول يجدد احدب احدب الركوع
بنية نجده احد كفلت في العربية للواحد والجمع بالنسبة - 00:11:56

قال رحمة الله ويقول راكعا سبحان رب العظيم لانه عليه الصلاة والسلام كان يقولها في ركوعه رواه مسلم وغيره يقول راكعا سبحان
رب العظيم يعني اذا رکع يقول هذا الذکر سبحان رب العظيم. لهذا انا لما نزل قول الله تبارك وتعالى فسبح باسم رب العظيم -
00:12:18

قال النبي عليه الصلاة والسلام اجعلوها في ركوعكم يقول والاقتصار عليها افضل. يعني من من زيادة وبحمده واضح يعني الاقتصار
على سبحان رب العظيم فقط افضل من ان اقول سبحان رب العظيم - 00:12:38

وبحمده وبحمده وذلك بناء على ان هذه اللفظة لم تصح عندهم. ولكن الصواب انه يقول وانه احيانا يقول سبحان رب العظيم فقط
واحيانا يزيد ويقول سبحان رب العظيم وبحمده طيب قال ما الواجب؟ قال والواجب مرتين - 00:12:56

الواجب مرتين يقولها مرتين واحدة وادنى الكمال ثلاث واعلاه للامام عشر الامام عاشور قال احمد جاء عن الحسن التسبيح التام
سبعين والوسط خمس وادناه ثلاث. اذا نقول المصلي الواجب - 00:13:16

ان يسبح مرتين واحدة وعدنا الكمال ثلاث واعلاه للامام عشر. ومعنى قوله اعلاه للامام عشر يعني انه لا يجوز للامام ان يتتجاوز في
ركوعه مقدار عشر تسبيحات. السنة ان يكون ركوع الامام نحو عشر تسبيحات. ولكن ليس معنى ذلك انه يقتصر على
التسبيح فقط لا. نقول يسبح ثلاثا - 00:13:37

سبحان رب العظيم. سبحان رب العظيم. سبحان رب العظيم. ويزيد سبحانك الله ربنا وبحمدك. اللهم اغفر لي. سبوح قدوس رب
الملايك والروح وهو اذا قال هذه ثلاثا وقال الذكر سبحانك الله ربنا وبحمدك وقال سبوح قدوس كان ذلك بمقدار عشر - 00:14:02
عشر تسبيحات لهذا كان عمر ابن عبد العزيز رحمة الله لما كان يصلی قال بعض الصحابة رأينا احدا اشبه صلاة هذا الفتى
يعنون عمر ابن عبد العزيز قالوا - 00:14:22

تسبيحه في الركوع والسجود فوجدناه نحو عشر يقول ثم يرفع رأسه ويديه في حديث ابن عمر ثم يرفع رأسه ويديه في حديث ابن
عمر السابق قائلا امام ومنفرد كان الظاهر ان يقال قائلا اماما ومنفردا - 00:14:36

على انه حال من ايش؟ الظمير يقول سمع الله لمن حمده مرتبًا وجوبا يعني بعد الركوع يرفع رأسه ويديه يرفع رأسه ويديه الى اين
يرفع يديه؟ نقول كحالهما عند تكبيره - 00:15:01

اما لاحد المنكبين او الى فروع الاذنين او الى شحمة الاذن قال مرتبًا وجوبا لانه عليه الصلاة والسلام كان يقول ذلك كان يقول سمع
الله لمن حمده سمع الله لمن حمده - 00:15:19

قال في المبدع قاله في المبدع ومعنى سمع الله استجابة سمع السمع هل هنا سمع الله هل مراد ادراك المسموع او المراد بسمع الله ان يستجاب يقول مراد يستجاب لأن مجرد السمع لا تتعلق به فائدة بالنسبة - [00:15:35](#)

المصلحي ونحن اذا فسرنا سمع بمعنى استجابة فلا استجابة الا بعد تفسير سمع الله هنا بمعنى استجابة اولى من تفسيرها بمجرد ادراك المسموع لأننا لأننا اذا فسرنا سمع الله بمعنى استجابة - [00:15:55](#)

دخل في ايش؟ ادراك المسموع لانه لا اجاية الا بعد ادراك يقول ومعنى استمع الله استجابة ويقولان بعد قيامهما واعتدالهما ربنا ولك الحمد ملء السماء وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد طيب - [00:16:14](#)

قوله في السابق قائلا امام ومنفرد سمع الله لمن حمده يعني ان الامام والمنفرد يقول سمع الله لمن حمده حالة من الركوع حال رفعه فإذا استتم قائمًا قال ربنا ولك الحمد - [00:16:35](#)

فسمع الله لمن حمد بمثابة التكبيرات الانتقال ومعلوم ان تكبيرة الانتقال تقال بين الذنب وبين الركن المنتقل منه والركن المنتقل اليه. فعلى هذا وهو راكع اذا اراد ان يرفع يقول سمع الله - [00:16:52](#)

لمن حمده في حال رفعه يقولها الامام ويقولها المنفرد اما المأمور فيقول في حال رفعه ربنا ولك الحمد ولهذا قال ربنا ولك الحمد ملء السماء وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد اي حمدا لو كان اجساما لملأ ذلك - [00:17:06](#)

حمدا هذا معنى ملء السماء وملء الارض. يعني حمدا لو كان اجساما لملأ السماء والارض وقيل ان معنى من السماء والارض ان الله عز وجل يحمده اهل السماوات واهل الارض - [00:17:27](#)

فكل ما في السماوات وما في الارض من خلقه فهو دال على قدرته فهو محمود يعني كل المخلوقات التي في السماوات والتي في الارض فانها تحمد الله. قال الله تبارك وتعالى وان من شيء الا - [00:17:43](#)

يسبح بحمده وهذا المعنى هو الصحيح. ان معنى ملء السماء وملء الارض ان حمد الله عز وجل قد ملأ السماوات والارض لان ما في السماوات وما في الارض كله من - [00:17:59](#)

ايش؟ من خلق الله فهو يحمد فهو يحمد الله عز وجل. قال وملء ما شئت من شيء بعد والبعدية هنا بعدية زمان وبعد يقول وله قول اللهم ربنا ولك الحمد وبلا او افضل عكس ربنا ولك الحمد - [00:18:12](#)

حين هو ليقول اللهم ربنا ولك الحمد وقد وردت ورد هذا الذكر على اربعة اوجه اثبات الواو اثباتها وحذفها واثبات اللهم وحسبه تكون صفات اولا اللهم ربنا ولك الحمد والثاني حذف الواو - [00:18:31](#)

الله ربنا لك الحمد الثالثة ربنا ولك الحمد. والرابعة ربنا لك الحمد. وكلها ثابتة في الصحيحين يقول ويقول مأمور في رفعه ربنا ولك الحمد فقط يعني انا المأمور في حال رفعه يقول ربنا ولك الحمد فقط. والامام المنفرد في حال رفعه ماذا يقولان؟ سمع الله لمن حمده. قوله فقط - [00:18:56](#)

انه لا يزيد على قول ربنا ولك الحمد. لا يزيد الدليل قال لقوله عليه الصلاة والسلام اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد متفق عليه من حديث ابي هريرة - [00:19:23](#)

واختصر النبي عليه الصلاة والسلام على قول سمع الله اه على قول ربنا ولك الحمد ولك الحمد. فعلى هذا المأمور لا يزيد على ربنا ولك الحمد. ويقول ذلك حال رفعه وحييند يبقى اذا قام يبقى ساكتا يبقى ساكتا - [00:19:41](#)

لا يقول شيئا والقول الثاني انه يسن للمأمور ان يزيد على ذلك كالامام يقول ملء ربنا ولك الحمد ملء السماء والارض وما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد احق ما قال العبد وكل لك عبد - [00:20:01](#)

لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد اولا في عموم قول النبي عليه الصلاة والسلام صلوا كمارأيتمني اصلي وقد رأينا النبي صلى الله عليه وسلم - [00:20:16](#)

يفعل ذلك بمعنى انه يزيد على ربنا ولك الحمد اذا نحن نتأسى به بامرها ثانية يدل عليه ايضا قصة الرجل الذي سمعه النبي عليه الصلاة والسلام في صلاته يقول ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه - [00:20:30](#)

قال النبي عليه الصلاة والسلام لقد رأيت بضعة عشر ملكاً يكتبها والرجل زاد على قول ربنا ولله الحمد واقرئ النبي
صلى الله عليه وسلم بل رتب على هذه الزيادة ايش؟ ثواباً واجراً - 00:20:48

ثالثاً اننا لو قلنا انه يقتصر على ذلك، يعني يقتصر على قول ربنا ولله الحمد لزم من ذلك ان يكون ساكتاً بقية الركع والصلوة لا سقوط
فيها كما قال عليه الصلاة والسلام في حديث معاوية ابن حكم - 00:21:08

انما هي التسبيح والتحميد وقراءة القرآن. او كما قال عليه الصلاة والسلام، اذا الصلاة ليس فيها سكت. الا سكت مشروع وهو
الاستماع لقراءة الامام، اذا هذه اوجه ثلاثة تدل على ان المأموم يشرع له ان يزيد على قول ربنا - 00:21:24
ولله الحمد اولاً عموم صلوا كما رأيتموني اصل قصه الرجل الذي قال ربنا ولله الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ثانياً اننا لو قلنا انه
لا يزيد لزم من ذلك ان يسكت وليس في الصلاة - 00:21:44

سكت و الدليل على انه ليس فيها سكت حديث معاوية ابن الحكم انما هي التسبيح والتحميد وقراءة القرآن فحصر
النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة في التسبيح، او في عموم الذكر - 00:21:59
والسكت ليس يقول واذا رفع المصلي من الركوع فان شاء وضع يمينه على شماليه او ارسلهما يعني استدل اذا المصلي
من المعلوم انه قبل الركوع تكون يده اليمنى على يده اليسرى - 00:22:16

اما على صدره على الصحيح او على سرتنه على قول او بينهما على قول اخر. ولكن الصواب كما سبق انه يضعهما على ايش؟ على
صدره، اذا المصلي قبل الركوع تكون يداه على صدره يضع اليدين على اليدين على سطحه - 00:22:37

بعد الركوع ماذا يصنع؟ قال بعض العلماء انه يرسل ويستر لانه لم يرد عن النبي عليه الصلاة والسلام في ذلك شيء والقول
الثاني انه ان حال اليدين بعد الركوع كحالهما قبل الركوع. كحالهما قبل الركوع - 00:22:53

لان لان الصحابة رضي الله عنهم كما في صحيح البخاري كانوا يؤمرون ان يضع الرجل يده اليمنى على يده اليسرى الصلاة كانوا
يضعون كانوا يؤمرون ان يضع الرجل يده اليمنى على يده اليسرى في الصلاة - 00:23:14

وهذا عام في جميع ايش؟ احوال الصلاة الجميع هو للصلاحة دخل في ذلك ما قبل الركوع في الركوع معلوم ان اليدين تكون على
الركبة في السجدة معلوم ان اليدين تكون - 00:23:29

على الارض في الجلوس للتشهاد او الجلوس بين السجدين تكون اليدان على طيب بعد الركوع لم يرد ان ان اليدين تكون على حال
معينة، اذا نقول الاصل ان حالها قبل الركوع - 00:23:44

في حالها قبل الركوع لعموم الحديث كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل يده اليمنى على يده اليسرى في الصلاة. وهذا يشمل جميع
احوال الصلاة. خرج من ذلك الواقع لان لان الثابت عن النبي عليه الصلاة والسلام انه كان يضع يده او يديه على - 00:24:00

خرج منه السجود لانه كان يضعهم على الارض خرج منه الجلوس للتشهاد والجلوس بين السجدين لانه كان يضعهم على فخذيه. ماذا
بقي باقي بعد الركوع اذا تدخل في عموم كانوا يؤمرون ان يضع الرجل يده اليمنى على يده اليسرى على - 00:24:20

عن صدرهم ليست في البخاري لكن كانوا الناس يؤمرون ان يضع الرجل يده اليمنى على يده اليسرى والامام احمد رحمه الله لما رأى
اختلاف الاحاديث في ذلك ان لم يرد امر ولا نهي قال بالتخمير - 00:24:41

اي ان شاء وضع يده اليمنى على على يده اليسرى وان شاء وان شاء ارسلها وانما قال ذلك جمعاً بين ظواهر النصوص. لانه ليس هناك
نص صريح. لكن نقول عموم - 00:24:56

الحديث في البخاري كانوا يؤمرون يدل على ان حال اليدين قبل الركوع كحالهما بعد الركوع نعم ان حالهما بعد الركوع او
بعد بالاصح ان حال اليدين بعد الرفع من الركوع كحالهما قبل الركوع - 00:25:11

قال ثم اذا فرغ من ذكر الاعتدال وهو قول ربنا ولله الحمد الى اخره يخر مكبراً ولا يرفع يديه يخر مكبراً والغرور هو النزول من اعلى
ولا يرفع يديه انه لا يرفع يديه حال غروره. لانه لم ينقل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه. واما الحديث كان يرفع يديه
في كل - 00:25:29

فهو منقلب على الراوي وصوابه كان يكبر في كل وحديث ابن عمر حديث ابن حينما ذكر الموضع التي ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام انه كان يرفع يديه فيها - [00:25:59](#)

ساقها على سبيل الحصر على سبيل الحصر وهذا يدل على انه لا يشرع الرفع في سوى هذه الموضع. قال ساجدا حاء يعني يخر مكبرا حال كونه ساجدا على سبعة اعضاء - [00:26:14](#)

رجليه ثم ركبتيه ثم يديه ثم جبهته مع انفه يخر ساجدا عن سبعة اعضاء رجليه ثم ركبتيه ثم يديه ثم جبهته مع انفه. قوله رحمة الله ثم جبهته مع انفه لم يأتي بحرف العطف - [00:26:29](#)

لانه لو اتى بحرف العطف ل كانت الاعضاء ثمانية وانما قال جبهته مع انفه. لقول ابن عباس رضي الله عنهم امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبعة اعظم - [00:26:52](#)

يقول يسود على رجليه والرجلان من المعلوم انها على الارض قال ثم ركبتيه. يعني يقدم ركبتيه على يديه ثم يديه ثم جبهته مع انفه قال ولهذا قال المؤلف رحمة الله الجبهة ولا يكف شعرا ولا ثوبا. الجبهة يعني الاعضاء السبعة واليدين والركبتين والرجلين - [00:27:05](#)

متفق عليه وللدارقطني عن عكرمة عن ابن مسعود مرفوعا لا صلاة لمن لم يضع على الارض اذا يجب السجود على هذه الاعذار السبعة. وهي اليدان والرجلان والركبتان والجبهة مع الانف - [00:27:35](#)

ركبتان طيب وقول المؤلف رحمة الله رجليه المراد في الدجلين اطراف القدمين اطراف القدمين طيب هو يقول رحمة الله نعم على رجليه ثم ركبتيه ثم يديه ثم جفتته مع انفه - [00:28:00](#)

لقول ابن عباس امر امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبعة اعظم ولا يكف شعرا ولا تقل. والدليل على هذا يعني انه يسجد على انه يقدم رجليه - [00:28:24](#)

على رفقة انه يقدم ركبتيه على يديه حديث وائل ابن حجر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يسجد قدم ركبتيه على يديه. بمعنى انه يسجد على ركبته او لا ثم على يديه - [00:28:34](#)

ثانيا هذا هو منشور مذهب الامام احمد رحمة الله وذهب بعض العلماء الى انه الى ان المستحب والمشروع المصلي ان يقدم يديه على ركبتيه. يقدم يديه على ركبتيه عند السجود - [00:28:48](#)

استدلوا بحديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير يضع يديه قبل ركبتيه اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير. ولوضع يديه على ركبته - [00:29:06](#)

وليدع نعم ولوضع يديه قبل ركبتيه. وقالوا هذا دليل على ان انه يقدم اليدين على الركبتين الركبتين اذا عندنا حديثان ظاهرهما التعارف حديث وائل ابن حجر وحديث ابي هريرة. من العلماء من اخذ بظاهر حديث ابي هريرة وقال يقدم اليدين على الركبتين - [00:29:24](#)

ومنهم من اخذ بحديث وائل ابن حجر وقال انه يقدم الركبتين على اليدين ومنهم من جمع بينهما وقال ان الحديثين لا تعارض بينهما لان النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير - [00:29:50](#)

ولم يقل فلا يبرك على ما يبرك عليه فالنهي عن الهيئة والكيفية التي يسجد عليها البعير لا عن العضو الذي يسجد عليه البعير ومعلوم ان البعير اذا اراد ان يبرك فانه يبدأ - [00:30:09](#)

مقدمة نبدأ في مقدمه والنبي قال فلا يبرك كما يبرك البعير. فانت اذا بدأت بالمقدم صرت مشابها للبعير صرت مشابه للبعير فالنهي في قوله لا يبرك كما يبرك البعير نهي عن كيفية الهوى - [00:30:26](#)

والبروك لا عن العضو الذي يبدأ به. لان بعضهم قال ركبة البعير في يديه ركبة البعير في رجليه نقول سواء كانت في رجليه ام في يديه لا فرق لان الحديث - [00:30:44](#)

شف لا يبرك كما يبرك البعير طيب البعيد اذا اراد ان يبرك ماما يبدأ بمقدمه يعني بيديه قبل فانت اذا بدأت بيديك

شابهته كنت مشابها للبعير انت مشابه البعير لانه لم يقل فلا يبرك على ما يبرك من البيت وفرق - 00:30:56
اذا يكون هذا الحديث حقيقة الامر انه لا منافاة بينه وبين حديث ابي هريرة وحديث والى ابن حجر يقينا في اخر الحديث ول البعض
يديه قبل ركبتيه قالوا انه منهم من قال ان هذه اللفظة ول البعض يديه قبل ركبتيه انها مدرجة - 00:31:18

وليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم لأنها تناقض اول الحديث ومنهم من قال أنها ليست مدرجة ولكنها منقلبة على الراوي وان
الصواب ول البعض ركبتيه قبل يديه وايدوا ذلك باننا لو لم نقل بذلك لصار اول الحديث او لصار اخر الحديث مناقضاً لـ اول الحديث.
وكلام النبي صلى الله عليه وسلم لا ينافق بعضه - 00:31:38

بعضاً وعلى هذا نقول الحديث ان في الواقع ليس بينهما تعارض ليس بينهم من حديث ابي هريرة حديث ابي هريرة اذا سجد احدكم
فلا يبرك كما يبرك البعير. وحديث وائل ابن حجر ان النبي عليه الصلاة والسلام كان اذا اراد ان يسجد قدم ركبتيه على يديه -
00:32:04

ليس بينهما تعارض لما سبق يقول رحمة الله ويقول ان بعد قيامهما طيب يقول نعم لا صلاة لمن لم يضع ام انفه على الارض ولا تجب
مباشرة المصلي بشيء منها فتصح ولو مع حائل. قبل - 00:32:24
ايه نعم ولا يكف شعراً ولا ثوباً. هذا من تتمة الحديث ان ابن عباس قال امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد عليها سبعة اعظم
وفي رواية ولا اكف شعراً ولا ثوباً. يعني يعني الانسان انه اذا اراد ان يسجد ان يكف شعره - 00:32:43
قالوا لـ ان هذا يدل على التكبر ولـ ان بقاء الشعر يسجد معه يشغل حيزاً اكبر كذلك لا يكف ثوباً بمعنى انه اذا اراد ان يسجد جمع ثوبه
هذا ايضاً يعني عنه لـ انه دليل على - 00:33:03

ولـ ان كون الانسان يترك ثوبه يسجد معه هذا ابلغ لـ انه حين ما ينتشر الثوب يأخذ مساحة اكبر يقول الجبهة واليدين والركبتين
والرجلين متفق عليه يقول رحمة الله ولا تجب مباشرة المصلي بشيء منها يعني لا يجب ان يباشر المصلي - 00:33:23
بشيء منها فتصح فيصح السجود ولو مع حائل. ولـ هذا قال فتصح ولو سجد مع حائل بين الاعضاء ومصلاه. قال البخاري في صحيحه
قال الحسن كان القوم يسجدون على العمامة والقلنسوة اذا كان الحائل ليس من اعضاء سجوده - 00:33:46
فـ ان جعل اعضاء اعضاء سـ و السجود فوق بعض كما لو وضع يديه على فخذيه او جبهته على يديه لم يجزه ويكره تركه مباشرتها بلا
عذر ويجزئ تعب كل امر. طيب - 00:34:09

الـ الان المؤلف رحمة الله السجود على الحايل ما حكمه يقول في تفصيل مسألة السجود على الحائل لا يخلو من حالـينـ الاولـىـ ان
يكونـ الحائلـ بالـنـسـبـةـ الـقـدـمـيـنـ وـالـرـكـبـتـيـنـ وـالـيـدـيـنـ هـذـاـ لـاـ بـأـسـ بـهـ - 00:34:24
لـاـ بـأـسـ بـهـ لـاـ يـسـجـدـ عـلـىـ حـائـلـ بـالـنـسـبـةـ لـلـقـدـمـيـنـ وـبـالـنـسـبـةـ لـلـرـكـبـتـيـنـ وـكـذـلـكـ بـالـنـسـبـةـ لـلـيـدـيـنـ اـذـاـ كـانـ لـبـاسـ لـهـمـاـ اـمـاـ بـالـنـسـبـةـ لـلـقـدـمـيـنـ
فالـدـلـلـ عـلـىـ ذـلـكـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـىـهـ وـسـلـمـ اـمـرـ - 00:34:45

بالـصلةـ بـالـنـعـالـ وـخـفـافـ وـمـعـلـومـ اـنـ اـذـ سـجـدـ وـعـلـيـهـ خـفـ اوـ نـعـلـ سـوـفـ يـحـولـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ الـارـضـ حـائـلـ وـكـذـلـكـ الـقـيـاسـ عـلـىـ الرـكـبـتـيـنـ.ـ لـانـ
ماـ عـلـىـ الرـكـبـةـ مـنـ الـثـيـابـ وـالـسـرـاوـيلـ لـبـاسـ اـوـ الـخـفـ اوـ النـعـلـ لـبـاسـ - 00:35:04

الـ قـدـمـ وـكـذـلـكـ يـقـالـ بـالـنـسـبـةـ لـلـيـدـيـنـ اـذـاـ كـانـ قـدـ اـدـخـلـهـمـاـ فـيـ قـفـازـيـنـ تـصـحـ الصـلـاـةـ اـذـاـ كـانـ حـائـلـ بـالـنـسـبـةـ لـلـيـدـيـنـ وـهـمـاـ الـقـفـازـانـ اوـ
بـالـنـسـبـةـ لـلـرـجـلـيـنـ وـهـمـاـ الـخـفـانـ اوـ النـعـلـانـ اوـ النـعـلـانـ اوـ الـنـعـلـانـ فـهـذـاـ - 00:35:23
لـانـ حـائـلـ الـانـ الـمـوـجـودـ لـبـاسـ لـهـذـهـ الـاعـضـاءـ لـبـاسـ مـعـتـادـ لـهـذـهـ الـاعـضـاءـ فـلـاـ يـظـرـ الـحـائـلـ بـالـنـسـبـةـ لـلـيـدـيـنـ وـهـمـاـ الـقـفـازـانـ اوـ
الـاعـضـاءـ فـهـذـاـ عـلـىـ ثـلـاثـةـ اـقـسـامـ الـاـولـ اـنـ يـكـونـ حـائـلـ مـنـ اـعـضـاءـ السـجـودـ - 00:35:46

يـقـولـ حـائـلـ مـنـ اـعـضـاءـ السـجـودـ يـعـنيـ مـتـصـلـاـ بـالـمـصـلـيـ وـهـوـ مـنـ اـعـضـاءـ سـجـودـهـ فـلـاـ يـجـزـئـ كـمـاـ لـوـ سـجـدـ عـلـىـ كـفـيهـ الـانـ السـجـودـ عـلـىـ
حـائـلـ وـالـحـائـلـ هـذـاـ مـنـ اـعـضـاءـ السـجـودـ فـلـاـ يـجـزـئـ لـانـ حـيـنـئـذـ يـكـونـ كـانـهـ سـجـدـ عـلـىـ عـضـوـ - 00:36:09
وـاحـدـ اوـ وـضـعـ يـدـيـهـ تـحـتـ رـكـبـتـيـهـ هـذـاـ السـجـودـ هـذـاـ لـاـ يـجـزـئـ لـانـ كـانـهـ اـنـمـاـ سـجـدـ عـلـىـ عـضـوـ وـاحـدـ وـاضـحـةـ لـهـ ؟ـ اـذـاـ كـانـ القـسـمـ الـاـولـ اـنـ
يـكـونـ حـائـلـ مـتـصـلـاـ بـالـمـصـلـيـ مـنـ اـعـضـاءـ سـجـودـهـ فـلـاـ يـجـوزـ - 00:36:31

لأنه حينئذ يكون كأنما سجد على عضو واحد القسم الثاني أن يكون الحال متصلة بالمصلي من غير أعضاء السجود فهذا إذا دعت إليه الحاجة جائز ومع عدم الحاجة يكره والدليل على ذلك حديث أنس رضي الله عنه قال كنا نصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم في شدة الحر فإذا لم يستطع أحدنا أن يضع جبهته على الأرض - 00:36:51

رداءه فيفهم من قوله إذا لم يستطع أنهم لا يفعلون ذلك إلا عند الحاجة لا يفعل ذلك إلا عند الحاجة إذا إذا كان الحال متصلة بالمصلي من غير أعضاء السجود فهو - 00:37:25

جائز ولا سيما مع الحاجة أما مع عدم الحاجة فلا وأنه يكره طيب القسم الثالث أن يكون الحال منفصلًا عن المصلي كالخمرة والسجاد وما اشبه ذلك فهذا جائز لأنه ثبت صحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم استجاد على الخمرة والخمرة حصير - 00:37:44 صغير قال أهل العلم قال أهل العلم بعد ذلك قالوا يكره أن يخص جبهته بما يسجد عليه يكره أن يخص جبهته بما يسجد عليه لماذا قالوا لأن شعار الراضة فيكون حينئذ متشبها بهم وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من تشبه بقوم - 00:38:07

فهو منهم والتشبه بهم في الظاهر يؤدي إلى التشبه بهم وثانياً أنه ربما اتتهم إذا رأاه أحد يخص جبهته اتهم أنه من الراضة إذا نقول يكره أن يخص جبهته بما يسجد عليه يعني يضع شيء للجبهة خاصة - 00:38:33

لأن هذا شعار للراضة فصار الآن السجود على الحال الأصل له حلال. الحالة الأولى أن يكون بالنسبة لليدين والركبتين والقدمين فهذا لأنه لباس معتاد الحالة الثانية أن يكون الحال بالنسبة لغيرهما فعلى ثلاثة أقسام - 00:38:55

الاول أن يكون من أعضاء السجود لا يصح أن يكون متصلة بالمصلي من غير أعضاء السجود جائز عنده أن يكون منفصلاً السجاد وما اشبه ذلك هذا جائز يقول رحمة الله - 00:39:15

اقول فيه نظر قاعدة الفقهاء مر علينا في شروط الصلاة يكره التشبه بالكافار مريينا فيه شروط الصلاة في اللباس يكره التشبه بالكافار طيب يقول رحمة الله ويجزئ بعض كل عضو - 00:39:35

وبعضهم قال قل لعضو بعضه عن كل عضو بعضه رقم واحد. يعني لو سجد على بعض الكف قال سجد هكذا يصح لو سجد على بعض الجبهة يعني سجد وهو مائل يميناً أو يساراً يعني جبهته مرتفعة من جهة اليسار لكن ساجد من جهة اليمين يجوز - 00:40:00

واضح؟ طيب سجد على اليد مقلوبة يجزي لأن الان يصدق عليه انه سجد على فزد على يديه واضح طيب اذا يجزئ عن كل عضو بعضه لو سجد على بعض الكف - 00:40:24

في عموم ان يسجد على على اليدين وهذا يصدق عليه الذي وضع بعض يديه يصدق عليه انه سجد على اليدين لكن هذا مع مع اننا نقول انه جائز مخالف للسنة - 00:40:41

مخالف السنة ولا ينبغي ان يسجد على بعض العضو ولا ايضاً ان يسجد على العضو مقلوباً يقول رحمة الله وان جعل ظهور كفيه او قدميه على الأرض او سجد على اطراف اصابع يديه فظاهر الخبر انه - 00:40:55

طيب هل يجب ان يسجد على جميع اصابع ما يمكن اقول لا يمكن الا في حال نادرة بين اصابع الرجلين متفاوتة في الطول فهو اذا جعلها مستقيمة الا صبع الخنصر لا يسجد. اذا مال قليلاً ارتفع الابهام - 00:41:14 الا عند بعض الناس الذي تكون اصابعه متقاربة متساوية هذا يمكن - 00:41:39